

حزيران/يونيو 2015

الجيش الجزائري والدستور.. أية علاقة ؟

بوحنية قوي*

يشير المهتمين بالشأن الجزائري إلى الدور المحوري الذي يلعبه الجيش في صناعة القرار الأمني والسياسي باعتباره احد المؤسسات المهمة في المشهد السياسي . ورغم أن النص القانوني وخصوصا الدساتير المختلفة تشير صراحة إلى أن - الطاقة الدفاعية للأمة ودعمها وتطويرها تنتظم كلية حول الجيش الوطني الشعبي - إذ تتمثل المهمة الدائمة للجيش الوطني الشعبي في المحافظة على الاستقلال الوطني والدفاع عن السيادة الوطنية- المادة 25 من الدستور الجزائري-

وتشير الوقائع والمواد القانونية صراحة إلى مجموعة مهمة من الوظائف تضع المهام الأمنية والعسكرية بيد مؤسسة الرئاسة باعتبارها مفتاح صناعة القرار في النظام السياسي .

ويؤكد المشهد السياسي وقائع تبدو عصية على الفهم، فمعلوم ان الجيش الجزائري لا يتدخل في السياسية بموجب ما يمكن تسميته الفصل بين السلطات والفصل ما بين ما هو مدني وما هو عسكري. غير أن الذي حدث أن الجيش دخل في العمق في الحركية السياسية سواء في سنوات الإرهاب والتي تعرف في المخيال الجزائري بالعدشيرية السوداء أو في حالة ما عرفته الجزائر من حالات انسداد سياسي واحتقان بسبب إلغاء الانتخابات البرلمانية وإعلان حالة الطوارئ بعد سنة 1991.

ويتنامي الدور الأمني للجيش بفعل ما تعرفه الجزائر من أحداث إقليمية بعد سقوط نظام القذافي وانهيار الشمال المالي، بحيث تنادت الأصوات السياسية بان يكون هناك دور اكبر للجيش الجزائري في محاربة الإرهاب وتعقب الإرهابيين خارج الحدود.

ستحاول هذه الورقة أن تتطرق إلى دور الوظيفة الدفاعية للجيش في الدستور في ظل التهديدات الأمنية المتعاضمة في الداخل والخارج مركزين على أهمية هذا الدور، وهل هناك مؤشرات حقيقية لهذا الدور من الناحية الدستورية في ظل التداخل بين الامني والسياسي في الجزائري، لدرجة تشي بان الدور السياسي مرهون بكليته بالمؤسسة العسكرية ؟

المقدمة

يشير مفهوم الدستورية إلى المنظومة القانونية التي يُركن إليها لمعرفة مدى دستورية وقانونية الهيكل التنظيمي والممارسة المشروعة لكيان ما. في حين تشير المبادئ فوق الدستورية إلى أحد معنيين :

- إما أن المؤسسة لا تخضع للمساءلة أمام المؤسسات الدستورية، وفي هذا تغيب لعناصر الشفافية والعدالة ودولة القانون.
- أو أن المؤسسة منزّهة عن أي رقابة دستورية قبلية أو بعدية لاعتبارها تشمل عناصر الكمال والانسجام القانوني والدستوري، وكونها تمتلك مقومات تصحيح مساراتها وأدائها بشكل أوتوماتيكي.

وبهذا المعنى فإن المؤسسة العسكرية كمؤسسة فوق الدستور تشير إلى كونها لا تخضع للمساءلة وهي معفاة من كل معايير المحاسبة باعتبارها تسمو وفق هذا الاتجاه على جميع القوانين والدساتير وهذا التوجه السلبي يكرس التوجه العسكري لتاريخي للدولة. ومن خلال النظر إلى النصوص القانونية كالوثيقة الدستورية أو المراسيم التنفيذية والرئاسية النازمة لعمل المؤسسة العسكرية في الجزائر، نجد أنها تتبنى عقيدة عسكرية لا تترك أدنى شك في القول بدستوريتها، التي تستمد من نصوص قانونية صريحة. وهذا ما يجعلها من الجيوش الدفاعية التي تتبنى عقيدة قوامها المساهمة في صناعة الإستقرار، وعدم التدخل في شؤون الآخرين، وضمان حلحلة المشاكل الأمنية لدول الجوار ضمن مقاربة جماعية إقليمية ودولية غير تدخلية.

ولعل اللغز السياسي والإعلامي الذي شهدته الجزائر في تسعينات القرن، وسؤال (من يقتل من)؟ هو ما يعيد إلى الذاكرة الجماعية ذلك السؤال المؤلم حول دور مؤسسة الجيش، باعتبارها أحد أهم القلاع الأمنية والسياسية التي تحظى بإجماع كبير، في ظل عجز الكثير من الكيانات السياسية عن تحريك دواليب المشهد السياسي.

الجيش الجزائري جيش دفاعي أساساً

لمعرفة التصور الجزائري للدفاع الوطني يتعين التطرق لعدة نصوص، كالنص الأول للثورة الجزائرية (وهو نداء أول تشرين الثاني/نوفمبر 1954)، الموجه للشعب الجزائري ومناضلي القضية الوطنية، والذي يعد نصاً أساسياً وجوهرياً للجزائر المعاصرة المستقلة. وأحد أهدافه " تجميع وتنظيم جميع الطاقات السلمية لدى الشعب الجزائري لتصفية النظام الاستعماري".

ثم النص الثاني الذي كرسّ وبشكل صريح مصطلح "الدفاع الوطني". وهو النص الصادر عن مؤتمر الصومام في 20 آب/أغسطس 1956. والذي يؤكد أنّ من الأفق السياسية للجزائر "الاعتراف باستقلالها وسياستها في جميع الميادين بما في ذلك الدفاع الوطني والدبلوماسية" وكذا سلامة التراب الوطني الجزائري.

يضاف إلى ذلك ميثاق الجزائر في نيسان/أبريل 1964 والميثاق الوطني في 1976، كمرجعين للسياسة الوطنية للجزائر المستقلة، أدرج فيهما مفهوم "الدفاع الوطني" ضمن تصور واسع، أصبح من خلاله الجيش الوطني الشعبي هو الجهاز الدائم للدفاع الوطني، ويتمحور حوله تنظيم وتعزيز الدفاع الوطني.

وإذا نظرنا إلى دستور 22 تشرين الثاني/نوفمبر 1976، المعد استناداً إلى الميثاق الوطني لسنة 1976، نجد أنّ مفهوم "الدفاع الوطني" يحتفظ بالتعريف السابق، إضافة لمهامه الدفاعية العسكرية، والمساهمة في تنمية وتشييد البلاد. بينما تكمن خصوصية دستوري سنة 1989 وسنة 1996، بالمقارنة مع دستور سنة 1976 وما قبله، في تعزيزهما للجيش الوطني الشعبي ضمن إطار مهمته الرئيسية، المتمثلة بالدفاع عن السيادة الوطنية وسلامة التراب الوطني. حتّى أنّ دستور سنة 1996 خصّص المادة 25 من الباب الثالث لذلك، وجعلها تحت عنوان "المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري".

ضمن هذا المنظور، أُسند للجيش الوطني الشعبي مهام غير عسكرية، كالمشاركة في تنمية البلاد. فالدفاع الوطني يجب أن يكون شعبياً وشاملاً ومنكاملًا ومستمرًا ومتطوراً في هذا السياق.

هذه النصوص الأساسية الوطنية المذكورة سابقاً، والتي تبنتها الجزائر قبل وبعد الإستقلال، أبرزت بعض المبادئ الرئيسية التي سمّت المسيرة السياسية للجزائر في الخارجية والدفاع بما يلي:

- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، لأن الدفاع ذو طابع وطني بحت والعقيدة دفاعية خالصة.
- احترام حقوق الشعوب في تقرير مصيرها ومساندة حركات التحرر الوطني.
- تطوير علاقات التعاون والصداقة وحسن الجوار والسلم مع كل بلدان العالم.

الجيش الجزائري بين اللغظ السياسي ومنطق الاحترافية

تعدّ الجزائر من البلدان التي سعت إلى تعزيز وتحسين مؤسساتها الأمنية والعسكرية منذ السنوات الأولى للاستقلال عبر أشواط وخطوات هي:

- التقسيم الإقليمي إلى 7 نواحي، ما يسمح بالتغطية الشاملة لكل الرقعة الجغرافية للجزائر بالرغم من شساعتها.
- إنشاء مديريات مختلفة للإسناد، وكذا الهياكل التكوينية.
- إنشاء مديريات أسلحة القتال، القوات الجوية والبحرية.
- تأسيس الخدمة الوطنية في 18 شباط / فبراير 1969.
- إنشاء أركان الجيش الوطني الشعبي سنة 1984.
- إنشاء قيادات القوات (قيادة القوات البرية، وقيادة القوات الجوية، وقيادة القوات البحرية في 1986، وقيادة قوات الدفاع الجوي عن الإقليم في كانون الأول / ديسمبر 1988).
- إنشاء الوحدات القتالية الكبرى.
- هناك إذاً مهام جديدة نوعاً ما للقوات المسلحة في عمليات الإستقرار، وقد أعطتها وزارة الدفاع الجزائرية دلالات توجيهية في الألفية الثالثة تتمثل في ما يلي:
- تُعتبر عمليات الإستقرار مهمة رئيسية للقوات المسلحة الجزائرية. ووزارة الدفاع الوطني مستعدة لتنفيذ ومساندة هذه العمليات. إذ يتم إعطاء أولوية لهذه العمليات المشابهة للعمليات القتالية، ويتم التعامل معها ودمجها بكل أنشطة وزارة الدفاع الوطني، التي تشمل الأسلوب والمنظمات والتدريب والتعليم والمواد والقيادة والأفراد والمباني والتخطيط.

• تُنفذ عمليات الإستقرار للدفع بمصالح وقيم الدولة الجزائرية للأمام. ويكون هدفها الفوري عادةً هو توفير الأمن للمواطنين واستعادة الخدمات الأساسية وتوفير الاحتياجات الإنسانية. أمّا هدفها البعيد فهو المساعدة في تطوير القدرة المحلية على توفير الخدمات الضرورية وتعزيز سيادة القانون والمؤسسات الديمقراطية والمجتمع المدني القوي.

• تُنفذ عمليات الاستمرار بشكل أفضل بواسطة الخبراء المحليين المدنيين. ومع هذا فإن القوات المسلحة الجزائرية ستكون مستعدة للقيام بكافة المهام اللازمة لنشر النظام والحفاظ عليه عندما لا يتمكن المدنيون من القيام بذلك. وسييسر نجاح هذه المهام في توفير سلام دائم وفي تسهيل انسحاب القوات المسلحة الجزائرية في الوقت المناسب و العودة إلى الثكنات.

نلاحظ هنا المنحنى التصاعدي الذي شهدته عملية رفع المخصصات بين سنة 2013 و 2015، تأثراً بالمستجدات التي طالت منطقة الساحل الإفريقي وما أعقب ثورات الربيع العربي. على أن ما تجدر ملاحظته هو تمرير ميزانيات الدفاع ضمن الميزانية العامة أمام البرلمان دون نقاش أو تمحيص أو إضافة.

المؤسسة العسكرية ومؤسسة الرئاسة

خلافًا لباقي الدساتير المغربية، كلف الدستور الجزائري رئيس الجمهورية بقيادة المؤسسة العسكرية ووزارة الدفاع، وذلك تدعيماً لقيادة المؤسسة العسكرية بإشرافه المباشر في السلم والحرب. حيث ينص الدستور: "إذا وقع عدوان فعلي على البلاد أو يوشك أن يقع حسب ما نصت عليه الترتيبات الملائمة لميثاق الأمم المتحدة، يُعلن رئيس الجمهورية الحرب، بعد اجتماع مجلس الوزراء و الاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة. يجتمع البرلمان وجوباً. ويوجه رئيس الجمهورية خطاباً للأمة يعلمها بذلك".

وبحسب باحثين فإن هذا الإشكال يمكن تفاديه بتعديل المادة 95 من الدستور الجزائري، لتعطي الحق للقوات الجزائرية بالرد مباشرة على أي عدوان يقع على البلاد، واعتبار البلاد في حالة حرب. فنظرية الأمر الواقع هذه التي نصت عليها النظرية الحديثة في الحرب مستمدة من ميثاق الأمم المتحدة، وخاصة المادة 51 منه، ولا يوجد فيها أي تعدُّ على الشرعية الدولية. كما أنها تُمكنّ الدول المعتدى عليها من التحصن وردّ العدوان و الحفاظ على سلامة ترابها الوطني. وتماشياً مع النظرية الحديثة في الحرب والتي تتعلق بتدخل القوات الجزائرية خارج الوطن، فيجب أن يضبط الدستور إجراءاتها.

مثلاً:

• وضع إجراءات وقواعد دستورية صارمة تضبط حالات السماح لقوات أجنبية بالمرور على التراب الجزائري، أو في المجال الجوي للدولة، لضرب جماعات مسلحة أو جيوش نظامية في دولة مجاورة أو صديقة.

• ضمان إمكانية تدخل الجيش الجزائري لإنقاذ رهائن جزائريين قيد الاختطاف من قبل عصابات أو جماعات إرهابية في دولة أجنبية، في حال كانت هذه الدولة غير قادرة على إنقاذهم أو لا ترغب في ذلك (أزمة الدبلوماسيين الرهائن في مالي).

معالم هامة لفهم الدور المستقبلي للمؤسسة العسكرية الجزائرية دستورياً وسياسياً

أولاً: سيبقى منطلق "الأمننة" هو المحرك الأساسي للخطاب العسكري الجزائري. وذلك لاعتبارات كثيرة أهمها تنامي الإرهاب وتهديد الجماعات المسلحة الراديكالية المتحالفة مع الجريمة المنظمة في دول

الساحل. وهو مبررّ ستستند إليه المؤسسة الرسمية لتعظيم نفقات المؤسسة العسكرية. ونسجل هنا خطر إعلان الجزائر ولاية تابعة لداعش عقب إعلان البغدادي ذلك عبر تسجيل صوتي. وهو ما كلف الجزائر جهوداً مضيئة في تتبع قائد التنظيم الدموي المسمّى (أبوخالد) والذي تم القضاء عليه يوم 23 كانون الأول / ديسمبر 2014. وهو أمير المجموعة التي اغتالت الفرنسي هيرفي غورديل Hervé Gourdel ؛ وهذا ما يُحتم مستقبلاً إعادة النظر في تقسيم النواحي العسكرية، فالمعلومات الأمنية تشير إلى تشكيل غرفة عمليات احترافية خاصة لمواجهة داعش. كما تؤكد تقارير مصالح الأمن الجزائرية ارتفاع نسب الجريمة، كون أغلب الشبكات الإجرامية صارت تنشط في الجنوب الجزائري حيث العمق الهام لساحل الأزمات. وحسب ذات التقارير، فإنّ 78 بالمئة من وحدات الجيش الجزائري تتمركز في الجنوب منذ سقوط شمال مالي بيد الجماعات المسلحة.

ثانياً : بين منطوق الأمنة والاحترافية حدوّد وهمية في الحالة الجزائرية. فالمتتبع للتقارير الدولية يجد أن الجزائر أنفقت عسكرياً ربع ما أنفقته إفريقيا سنة 2013، وهي الأولى أيضاً في استيراد السلاح بما تجاوز ثمانية فاصل خمسة مليار يورو عامي 2011 و 2012 حسب دراسة المعهد الدولي المتخصص في أبحاث الصراع والتسلح في استكهولم. وبمنطق الاحترافية الجديدة فالمؤسسة العسكرية خلقت إطاراً جديداً سيمكنها مستقبلاً من دخول عالم الصناعة العسكرية بالتحالف الاقتصادي مع مؤسسات دولية لخلق 45 ألف فرصة عمل. وهو ما يجعل المؤسسة العسكرية تعتمد مقاربة جديدة في المجال التنموي والاقتصادي.

ثالثاً : ستبقى العقيدة العسكرية الجزائرية راسخة بالشكل المتعارف عليه، ورافضة للانخراط في مساعي عسكرية دولية حتى ولو كانت تحت غطاء عربي. كرفضها الانخراط في التحالف العربي لعاصفة الحزم رغم انضمام دول إقليمية، وكذلك رفضها المشاركة في الضربات الفرنسية لشمال دولة مالي.

رابعاً : في استقصاءات مختلفة وحيادية، منها البارومتر العربي، طبعة 2013 خاصة، لوحظ أن نسبة 78 بالمئة من المستجوبين في الولايات الجزائرية يطالبون بتطبيق إصلاحات تدريجية غير راديكالية. ولعل مرد ذلك لما شهدته دول الربيع من تفكك وأزمات متلاحقة. وهو ما وظفته الحكومة توظيفاً إيجابياً وسوّفته بعناية سياسياً، لتعزيز ثقة الجزائريين بالمؤسسة العسكرية.

وترى الباحثة السويسرية إيزابيل ويرنفليس Isabelle Werenfels حول آفاق الإصلاح في الجزائر أن المؤسسة العسكرية هي القلعة الأخيرة لحفظ وحدة البلاد والعباد في الجزائر. وتضيف قائلة : إن الطبقة السياسية وشرائح مهمة جداً من المواطنين تقبل على نطاق واسع بأن يكون الجيش هو العمود الفقري للنظام. وبرز ذلك خاصة عندما وجه الأمين العام لجبهة التحرير انتقادات لاذعة في شباط / فبراير 2014 لدائرة الأمن والاستعلامات بسبب وجودها الطاعني في السياسة وفشلها في ردع الهجمات الإرهابية. وقد جوبه وقتها بكثير من التنديد رغم أنّه عبر في العلن عما يردده كثير من نخبة الطبقة السياسية الجزائرية فيما بينهم. إن الجهود التي بذلها بوتفليقة تكشف عن يقين لديه بأن الجيل الجديد الشاب من القادة لن يقف ضده ولن يعمل على إضعاف شوكة النظام القائم. وهو السعي الذي أكدّه مراراً في محاولاته للارتقاء بمؤسسة الرئاسة، كرفضه أن يكون ثلاثة أرباع رئيس في الحملة الانتخابية لعهدته الأولى سنة 1999.

خامساً : لعب الجيش الجزائري دوراً سياسياً في التسعينات، وقد أحاط هذا الدور لغطاً كبيراً، أضراً بمكانة المؤسسة العسكرية. لكن الكتابات المنصفة رأت أن دور المؤسسة العسكرية باقٍ في صيانة الوحدة الترابية ومواجهة جميع أنواع التهديدات الإرهابية، وإن الدور الذي لعبته المؤسسة في التسعينات كان نتيجة قرار جماعي اختلط فيه الأمني بالعسكري، وهو ما أكدّه وزير الدفاع الأسبق سنة 1990 الجنرال (

خالد نزار) في جلساته المرأتونية مع الرئيس الشاذلي، الذي نقل له تخوف المؤسسة من تحوّل الجزائر إلى دولة ثيوقراطية!

سادساً : لا يمكن لمتابع الشأن الأمني العسكري في الجزائر إغفال الاضطرابات والاحتجاجات التي قادها ضباط الحرس البلدي للسنة الفارطة. وكذلك إحتجاجات الجيش والشرطة التي وصلت إلى أبواب قصر الرئاسة، وأخذت بعداً نقابياً متصاعداً حيث تمحورت طلباتهم على تحسين أوضاعهم المادية وضمان تقاعد يليق بحجم تضحياتهم المقدمة في سنوات الإرهاب وتحسين أوضاعهم الاجتماعية. فما يقوله هؤلاء المتقاعدون في العلقن يقوله كثيرون في السر؛ إذاً فعلى هيئة تكريس احترامية المؤسسة العسكرية أن تحذر أية تصدعات مستقبلية قد تصيب الجسم الأمني في الجزائر.

سابعاً : في ظل تنامي الحديث عن مدركات الفساد، تستبعد التقارير الدولية انتشار أي نوع من الفساد داخل المؤسسة، بعكس الكثير من المؤسسات العسكرية العربية والإفريقية، التي تنتشر فيها مظاهر الرشوة والفساد والصفقات المشبوهة، وتخلق كتنونات عسكرية اوليجارشية برجوزازية، ومؤشر النزاهة هذا يعزز مصداقية الجيش الجزائري.

خاتمة :

• دستورياً يمكن القول بأن مؤسسة الجيش الجزائري تستمد "رمزيتها" ودورها من النصوص القانونية والدستورية، ويتحكم في عملها عقيدة عسكرية دفاعية بالأساس. أمّا تاريخياً، ولأنّ الأباء المؤسسين لدولة الاستقلال ذوي خلفية عسكرية بالأساس، فإن متخصصة كالباحثة الفرنسية ميراي دوتاي Mireille Duteil ترى أن الجيش هو من خلق الدولة المستقلة وليس العكس. فهو الشرعية والسلطة لمرحلة ما بعد الاستقلال. و هذا ما كرّس التداخل بين العسكري والسياسي. فلم يوجد ضابط واحد قاد الجيش الجزائري قيادة هرمية مطلقاً. يفسّر هذا غياب الانقلابات العسكرية، ويؤكد أن القرارات جماعية داخل المؤسسة العسكرية. وما يطمح إليه المواطن والنخبة هو أن تستكمل المؤسسة أداء دورها أمنياً ولكن أن تساهم بالمقابل في ترسيخ الديمقراطية والحكامة، من خلال: تطوير منطق الاحترافية، لضمان بروز هياكل وآليات جديدة تسيّر عمل المؤسسة العسكرية، بشكل يعزز المفهوم القانوني لمؤسسة الجيش كمرقق عمومي يحصن الدولة ويرتبط بالمواطن والتنمية.

• تعزيز الفصل بين الأمني والسياسي في عمل مؤسسة الجيش، بالاستفادة من الهيكلية الجديدة للمؤسسة العسكرية والاستخباراتية، وتطوير الأداء، وتعزيز عمل الأكاديميات العسكرية للارتقاء بمؤسسة الجيش مستقبلاً.

هوامش أساسية :

- تقارير إعلامية، مذكرات الشاذلي، خالد نزار، أوراق مؤتمر سياسات الدفاع ورقلة (2014)، الدستور الجزائري.

الملحق 1 :- توازنات القوة العسكرية في إفريقيا.

African Country	Active Troops	Reserve	Paramilitary	Total Troops
Egypt	450000	254000	405000	1109000

Eritrea	202000	250000	0	452000
Morocco	196300	150000	13500	359800
Algeria	127500	150000	60000	337500
Sudan	104500	0	95000	199500
Ethiopia	182500	0	0	182500
Nigeria	78500	0	82000	160500
Libya	76000	40000	3000	119000
Tanzania	27000	80000	1400	108400
Angola	100000	-	-	100000a
DRC	83800	0	1400	85200
Rwanda	61000	0	10000	71000
Uganda	60000	0	1800	61800
South Africa	55750	-	-	55750
Zimbabwe	32000	0	21800	53800
Burkina Faso	6000	45000	1800	52800
Tunisia	35000	0	12000	47000
Burundi	40000	0	5500	45500
Chad	30350	0	4500	34850
Cameroon	23100	0	9000	32100
Kenya	24120	0	5000	29120
Côte d'Ivoire	17050	0	7000	24050
Zambia	21600	0	1400	23000
Madagascar	13500	0	8100	21600

Mauritania	15750	-	4500	20250
Guinea	9700	0	9600	19300
Senegal	9400	0	5800	15200
Namibia	9000	0	6000	15000
Sierra Leone	13000	0	0	13000
Liberia	13000	0	0	13000
Mali	7350	0	4800	12150
Republic of the Congo	10000	0	2000	12000

المصدر :

Anup Shah, [World Military Spending](#), Global Issues, Updated: January -
30, 2015

الملحق 2 : ميزانية الدفاع والأمن مقارنة ببقية الميزانيات لسنة 2015

الجدول (ب)
توزيع الاعتمادات بعنوان ميزانية التسيير لسنة 2015 حسب كل دائرة وزارية

المبالغ (دج)	الدوائر الوزارية
8.387.854.000	رئاسة الجمهورية
3.618.099.000	مصالح الوزير الأول
1.047.926.000.000	الدفاع الوطني
549.809.342.000	الداخلية والجماعات المحلية
31.196.709.000	الشؤون الخارجية
74.707.836.000	العدل
92.615.093.000	المالية
44.010.067.000	الطاقة
5.314.058.000	الصناعة والمناجم
255.101.097.000	الفلاحة والتنمية الريفية
252.333.450.000	المجاهدين
26.500.459.000	الشؤون الدينية والأوقاف
24.276.345.000	التجارة
12.549.139.000	النقل
21.144.492.000	الموارد المائية
19.930.760.000	الأشغال العمومية
22.600.480.000	السكن والعمران والمدينة
746.643.907.000	التربية الوطنية
300.333.642.000	التعليم العالي والبحث العلمي
50.803.924.000	التكوين والتعليم المهنيين
234.882.131.000	العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
2.550.261.000	التهيئة العمرانية والبيئة
25.789.795.000	الثقافة
131.653.688.000	التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
276.609.000	العلاقات مع البرلمان
381.972.062.000	الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
14.158.870.000	الشباب
26.282.691.000	الرياضة
18.871.461.000	الاتصال
3.985.130.000	البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال
3.429.022.000	السياحة والصناعة التقليدية
2.404.748.000	الصيد البحري والموارد الصيدية
4.436.059.221.000	المجموع الفرعي
536.219.273.000	التكاليف المشتركة
4.972.278.494.000	المجموع العام

عن الكاتب

أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة قاصدي مرباح بورقلة بالجزائر – حاصل على الدكتوراه بامتياز في العلوم السياسية من جامعة الجزائر بإشراف مشترك مع جامعة باريس الثامنة 2007. نشر دراسات متخصصة في دوريات محكمة بلغات ثلاث في مجال الانتخابات والحكمة. يرأس الباحث مشروع بحث حول الديمقراطية التشاركية ووحدة بحث حول التطوير البرلماني في الدول المغاربية بجامعة قاصدي مرباح ورقلة. كما يرأس تحرير المجلة الدولية المحكمة دفاتر السياسة والقانون.

عن مبادرة الإصلاح العربي

تأسست "مبادرة الإصلاح العربي" عام 2005 كشبكة مستقلة من مراكز ومعاهد بحثية عربية وأوروبية وأمريكية. ورسخت المبادرة منذ تأسيسها انطباعاً قوياً في الأوساط البحثية ودوائر صنع القرار باعتبارها منتجة للمعرفة، من خلال الأبحاث، وبناء مجموعات عمل في دول مختلفة، وتطوير شبكة واسعة من الباحثين والنشطاء ممن يتقاسمون الرؤى الإصلاحية.

الأوراق الصادرة عن مبادرة الإصلاح العربي تعبر عن رأي كاتبها ولا تمثل بالضرورة موقف أو رأي المبادرة.

حقوق النشر محفوظة لمبادرة الإصلاح العربي.

كل إعادة نشر للورقة أو استخدام جزء منها يتطلب الحصول على موافقة المبادرة.

© مبادرة الإصلاح العربي حزيران/يونيو 2015

contact@arab-reform.net